فليبالغ بالعرك مع صب الماء بيده فانه جاء الاثر ويلح
ويل للاعقاب من النار وعقب الشيء طرفه واخره
ثم يفعل باليسرى مثل ذلك وليس عليه تحديد غسل
اعضائه ثلاثا بامر لا يجزي دونه ولكنه اكثر ما يفعل ومن
كان يوعب باقل من ذلك اجزاه اذا احكم ذلك وليس كل
الناس في احكام ذلك سواء وقد قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من توضا فاحسن الوضوء ثم رفع طرفه الى
السماء فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
ان محمدا عبده ورسوله فتحت له ابواب الجنة يدخل
من ايها شاء وقد استحب بعض العلماء ان يقول اثر
الوضوء اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين
ويجب عليه

ويجب عليه ان يعمل عمل الوضوء احتسابا لله لما امره به
يرجو تقبله وثوابه وتطهيره من الذنوب به ويشعر
نفسه ان ذلك تاهبا وتنظفا لمناجاة ربه والوقوف
بين يديه لاداء فرائضه والخضوع له بالركوع والسجود
فيعمل على يقين بذلك وتحفظ فيه فان تمام كل عمل بحسن
النية فيه **باب في الغسل** واما الطهر فهو من الجنابة
ومن الحيضة والنفاس سواء فان اقتصر المتطهر على
الغسل دون الوضوء اجزاه وافضل له ان يتوضا بعد ان يبدا
بغسل ما بفرجه او في جسده من الاذى ثم يتوضا
وضوء الصلاة فان شاء غسل رجليه وان شاء اخرهما
الى اخر غسله ثم يغمس يديه في الاناء ويرفعهما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)